

مسابقة في مادة التربية الوطنية والتنشئة المدنية
الاسم: _____
الرقم: _____
المدة: ساعة واحدة

تتضمن المسابقة ثلاثة مستندات وأربع مجموعات من الاسئلة

مستند رقم (1)

إنّ التّكوين الديمقراطيّ في المجتمعات النامية محكومٌ بعملية تطوير الإعلام، وتوسيع دائرة اهتمامه وتعميق سلطته الناقدة، وقبولية عناصر المجتمع التعددي بالرأي الآخر، عن طريق الإقرار بالحق والخصوصية، والحق بالتنوع والاختلاف، ما يؤسس لعملية فهم مباشر لمعنى الديمقراطية في المجتمعات.

ومن ركائز الإعلام والتّكوين الديمقراطيّ، فهم أصول الديمقراطية التطبيقية، ثمّ تحديد ميادينها عن طريق تركيز مجالات الإعلام في تكوين الديمقراطية، إضافة إلى تفعيل دور الإعلاميين في الحياة الديمقراطية إذ تقع على مسؤوليتهم رعاية الديمقراطية والتزامهم بتطبيقها في مجال عملهم، وحياديّتهم وصحة مقاربتهم للأمور، وموازنتهم المتكافئة بين مختلف الحالات والآراء والقضايا.

"دور الإعلام في التكوين الديمقراطيّ، الديمقراطية المركّبة، النموذج اللبناني" - د. جورج كلاس (بتصرف)

مستند رقم (2)

من المؤسف أنّ بعض العاملين في الصحافة، غير مقتنعين ولا مدركين بالشكل الكافي لخطورة مشاكل البيئة على الإنسان وحتميتها... وغالباً ما يكون الاهتمام البيئيّ اهتماماً ذاتياً وشخصياً من الصحفيّ، فلا تأخذ مشاكل البيئة حقّها المفترض على خريطة الإعلام، إضافة إلى عدم توفير الإمكانات اللازمة للصحافيّ لتغطية البرامج البيئية، وافتقاده للتوجيه المركزيّ للإعلام البيئيّ... والأهمّ من ذلك غياب استراتيجية إعلامية واضحة لوسائل الإعلام حيال معالجة القضايا البيئية...

في وطننا، وفي سبيل تفعيل الإعلام البيئيّ، لا بدّ من تعزيز قدرات الإعلاميين وإشراكهم في وضع خطة عمل التوعية البيئية... وإدخال مادة البيئة في برامج كليات الإعلام بشكل فعّال.

وفي غياب ندوات التثقيف البيئيّ للتعرف على المصطلحات البيئية المستخدمة والمشاكل المطروحة، وعدم إصدار النشرات الدورية التي تتضمن المراجع والموضوعات والعناوين البيئية، بهدف تنظيم مصادر المعلومات وتوفيرها للوسائل الإعلامية المختلفة، عبثاً نحاول أن ننشر وعياً بيئياً سليماً من دون إعلام فاعل.

"أولادنا والإعلام" د. برجيس الجميل (بتصرف)

مستند رقم (3)

إنّ قانون الانتخاب بمضامينه يُشكّل مدخلاً صحيحاً لتفعيل الممارسة الديمقراطية... لذا علينا ألاّ نغفل أهمية الإصلاحات التي تضمن صحة التمثيل الانتخابي بتأمين سلامة العملية الانتخابية والمساواة بين الناخبين وبين المرشحين، وتخفيض سنّ الأهلية الانتخابية إلى ثمانية عشر عاماً، إذ لا يجوز أن تُدار البلاد وينتقَر مصير الوطن بمعزل عن جيل المستقبل المعترف له بالأهلية المدنية، لأنّ استمرار ما يقارب نصف عدد الناخبين في الامتناع عن التصويت يُعتبر عيباً جوهرياً في صحة التمثيل الانتخابي.

تأتي بعد ذلك مسألة تمكين الناخبين المقيمين خارج لبنان من ممارسة حقّ الاقتراع في السفارات والقنصليات اللبنانية لتعزيز انتمائهم الوطنيّ، ثمّ تحديد النفقات الانتخابية وتنظيم الدعاية الانتخابية، ولاسيما في استخدام الإذاعة والتلفزيون، بما يكفل المساواة بين المرشحين.

"النظم الانتخابية" د. ضاهر غندور (بتصرف)

الأسئلة:

1- قَدِّم كلاً من المستندات (1 - 2 - 3) : نوعه، مصدره، وحدّد المسألة التي يتناولها. (ثلاث علامات)

2- استخرج من المستندات الأفكار التي تُظهر:

أ - مسؤولية الإعلاميين في تعزيز الممارسة الديمقراطية. (المستند الأول)
(ثلاث علامات)

ب- كيفية تفعيل الإعلام البيئي. (المستند الثاني)

(ثلاث علامات)

ج - الإصلاحات التي تضمن صحة التمثيل الانتخابي. (المستند الثالث)

(ثلاث علامات)

3- يُشير المستند الأول إلى دور الإعلام في تكوين الحياة الديمقراطية.

(ثلاث علامات)

أ - أوضِحْ من خلال ثلاث أفكار مفهوم المسؤولية في الحرية الإعلامية.

(ثلاث)

ب- حدّد اثنتين من ممارسات سلطة المال في الضغط على وسائل الاعلام، مبيّناً واحدة من غاياتها.

(علامات)

ج- سمّ المرجع القضائيّ الصالح للنظر في كلّ من:

(ثلاث)

(علامات)

• مخالفات وسائل الاعلام.

• مراجعات طلبات الترشّح في الانتخابات.

• نزاعات العمل الفرديّة.

4- تقدّم عمّال أحد المصانع بطلب استصدار مرسوم من مجلس الوزراء لترخيص نقابة تُمثّلهم، محدّدين

في نظامها الداخليّ أن يكون عدد أعضاء مجلس النقابة ستّة عشر عضواً، وعلى أن يتمّ انتخاب

النقيب مباشرةً من قبل الجمعية العموميّة ل

لنقابة.

(ثلاث علامات)

أ - إنطلاقاً من شروط تأسيس النقابات المهنيّة، صحّح المغالطات الواردة في المسألة أعلاه.

(ثلاث)

ب- أوضِحْ دور النقابات في علاقتها مع السلطات العامّة، وذلك على المستويات التالية:

(علامات)

• التشريعيّة

• المطبّية

• القضائية

(ثلاث علامات)

ج- قدّم ثلاثة مقترحات من شأنها تأمين رعاية اجتماعيّة فضلى للعمّال.

مشروع معيار التصحيح	مسابقة في مادة التربية الوطنية والتثشئة المدنية المدة ساعة	الاسم: الرقم:
---------------------	---	------------------

العلامة	التصحيح	جزء السؤال
	• <u>مستند رقم (1)</u> - النوع: نصّ. (0.25) - المصدر: "دور الإعلام في التكوين الديمقراطيّ، الديمقراطية المربكة، النموذج اللبناني" - د. جورج كلاس (بتصرف) (0.25) - المسألة: <u>مرتكزات التكوين الديمقراطي ، ومسؤولية الإعلاميين في تحقيق ذلك.</u> (0.50) • <u>مستند رقم (2)</u> - النوع: نصّ. (0.25) - المصدر: "أولادنا والإعلام" د. برجيس الجميل. (بتصرف). (0.25) - المسألة: <u>معوّقات الإعلام البيئي ، وكيفية معالجتها.</u> (0.50) • <u>مستند رقم (3)</u> - النوع: نصّ. (0.25) - المصدر: "النظم الانتخابية" د. ضاهر غندور (بتصرف). (0.25) - المسألة: <u>كيفية تأمين سلامة العملية الانتخابية.</u> (0.50)	1
3	• <u>مسؤولية الإعلاميين في تعزيز الممارسة الديمقراطية :</u> - رعاية الديمقراطية والتزامهم بتطبيقها في مجال عملهم. - حياديّتهم وصحة مقاربتهم للأمور. - موازنتهم المتكافئة بين مختلف الحالات والآراء والقضايا.	2- أ
3	• <u>كيفية تفعيل الإعلام البيئي :</u> - تعزيز قدرات الإعلاميين. - إشراك الإعلاميين في وضع خطة عمل التوعية البيئية. - إدخال مادة البيئة في برامج كليات الإعلام بشكل فعال.	2- ب
3	• <u>الإصلاحات التي تضمن صحة التمثيل الإنتخابي :</u> - تأمين سلامة العملية الإنتخابية والمساواة بين الناخبين والمرشحين. - تخفيض سن الأهلية الإنتخابية إلى ثمانية عشر عاماً. - تمكين الناخبين المقيمين خارج لبنان من ممارسة حق الإقتراع في السفارات والقنصليات. - تحديد النفقات الإنتخابية وتنظيم الدعاية الإنتخابية.	2- ج

3	• مفهوم المسؤولية في الحرية الإعلامية : - الالتزام بمصلحة الفرد والمجتمع والدفاع عن وجوده وقضيته. - الالتزام بالمصلحة العامة دون التأثير بحسابات سياسية ضيقة. - خلق رأي عام حرّ وفاعل في الحياة العامة غير مرتين. - الالتزام بحدود القوانين التي تدعى ممارسة المهنة. - تأمين الحوار والتوازن بين الدولة والمواطن .	3- أ
3	• إثنيتين من ممارسات سلطة المال في الضغط على وسائل الإعلام : - تقديم الإغراءات المادية والمعنوية للإعلاميين. - شراء المؤسسات الإعلامية العريقة أو تأسيس أخرى. <u>الغاية :</u> - إنتزاع مواقف تمدحهم وتساندهم. - التسويق السياسي. - تمرير صفقات تجارية. - تحسين صورة الممول.	3- ب
3	• سم المرجع القضائي الصالح للنظر في كل من: - مخالفات وسائل الإعلام : محكمة المطبوعات. - مراجعات طلبات الترشح في الانتخابات : مجلس شوري الدولة. - نزاعات العمل الفردية : مجالس العمل التحكيمية.	3- ج
3	<u>المغالطات</u> - مرسوم من مجلس الوزراء. - 16 عضواً. - انتخاب النقيب مباشرة من الجمعية العامة للنقابة. <u>التصحيح</u> - قرار من وزير العمل. - بين 4 - 12 عضواً على الأكثر. - انتخاب النقيب من قبل مجلس النقابة المنتخب	4- أ
3	• دور النقابات على المستوى التشريعي : مواكبة القوانين التي تنظم المهنة أو تتعلق بها وتواصلها مع مجلس النواب لإقرارها. • دور النقابات على المستوى المطلي : السعي لتحسين ظروف العمل وتقديم المهنة / السعي لرفع المستوى المعيشي لأعضائها. • دور النقابات على المستوى القضائي : تمتلك الشخصية المعنوية التي تؤهلها لممارسة حق النقاضي أمام المحاكم للدفاع عن مصالحها.	4- ب
3	• المقترحات : - تأمين حق الضمان الصحي لكافة العاملين. - تأمين التعليم ونشره على كافة الأراضي اللبنانية. - توفير الحماية من البطالة وتأمين فرص عمل. - توفير ضمان الشريحة للعاملين.	4- ج

